

الاستشهاد بالحديث على الترجيم النحوي عند ابن عطية في كتابه المحرر الوجيز

د / محمد عبد الرازق خضر (*)

مقدمة

الحمد لله قدم من شاء بفضلته، وأخر من شاء بعدله، لا يعترض عليه عاقل بعقله، ولا يسأله مخلوق عن علة فعله، والصلاة والسلام على أفضل خلقه وخير رسله، وعلى كل من استن سنته واقتفى أثره واهتدى بهديه أما بعد :

فمما هو معلوم أن السنة هي المرتبة الثانية للاحتجاج وهي المصدر الثاني من مصادر التشريع، وعدها المحققون من النحاة المصدر الثاني من مصادر السماع وقد جاءت أحاديث كثيرة اعتمد عليها النحاة في تقعيد القواعد وعولوا عليها في الترجيح بين الأراء، والرد على المخالف، إذ إن كلام النبي صلى الله عليه وسلم أفصح الكلام بعد كلام الله، فهو أفصح العرب وأفضل من نطق بلغة الضاد، وقد أوتي جوامع الكلم، واختصر له الكلام اختصاراً، وما جاء من خلاف بين النحويين في الاحتجاج بالحديث لا يتعلق بفصاحة النبي صلى الله عليه وسلم فكلهم يعترفون بأنه أفصح العرب قاطبة وإنما منشأ اختلافهم في كون هذا الشاهد ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو لا كما سيأتي بيان ذلك إن شاء الله .

أسباب اختيار البحث:

الذي دعاني إلى اختيار هذا البحث أسباب أهمها :

- ١- أن ابن عطية رحمه الله مشهود له بالتبحر في علم النحو وقد استشهد بحديث النبي صلى الله عليه وسلم وهذه الشواهد متناثرة في كتابه تحتاج إلى من يجمعها ويعلق عليها.

(*) مدرس الفقه وأصوله بقسم الدراسات الإسلامية- كلية الآداب - جامعة أسيوط.
هذا البحث مستل من رسالة الدكتوراه الخاصة بالباحث، وهي بعنوان: [معايير الترجيح النحوي عند ابن عطية في كتابه (المحرر الوجيز) جمع ودراسة]، تحت إشراف: أ.د. حازم علي كمال الدين- كلية الآداب - جامعة سوهاج & أ.د. محمد عبد العال محمد - كلية الآداب - جامعة سوهاج.

- ٢- إن كتاب المحرر الوجيز قد ضمنه صاحبه شواهد نحوية متنوعة من قرآن وحديث وشعر فأردت استخراج الشواهد الحديثية وبيان موقف ابن عطية منها .
- ٣- الاطلاع على رأي ابن عطية في مسألة الاستشهاد بالحديث على المسائل النحوية قبولاً ورداً.
- ٤- بيان مدى أهمية الشاهد الحديثي في الاستدلال على المسائل النحوية.
- ٥- تعويل ابن عطية على الشاهد الحديثي كمعيار من معايير الترجيح النحوي.

منهم البحث

اتبع الباحث المنهج الاستقرائي التحليلي حيث يبدأ بذكر كلام ابن عطية ثم ذكر من وافقه وأدلتهم ثم يتبع ذلك بذكر من وافقهم وأدلتهم ثم يذكر ما يترجح بعد التتبع والنظر. وقد اتبع الباحث الخطوات الآتية:

- ١- اعتمدت الباحث على المصادر الأصلية القديمة في توثيق كل رأي أو مذهب أذكره وقد أستعين ببعض المراجع الحديثة على حسب ما تقتضيه الحاجة.
- ٢- أقوم بعزو الآيات القرآنية التي ورد ذكرها في البحث إلى مواضعها في المصحف، بذكر اسم السورة ورقم الآية .
- ٣- أقوم بتخريج الأحاديث من أمهات كتب السنة الأصلية، مع بيان مدى صحتها بنقل أقوال العلماء في الحكم عليها، فإذا كان الحديث قد رواه الشيخان، أو أحدهما، فإنني أكتفي بذلك للدلالة على صحته، وأما إذا كان في غير الصحيحين فإنني أبذل قصارى جهدي في ذكر من خرجه من أهل العلم والحكم عليه من أقوال العلماء.
- ٤- أقوم بترجمة الأعلام الذين ذُكروا في البحث، وأكتفي بترجمة المغمورين منهم من وجهة نظر الباحث بحسب ما تقتضيه الحاجة، وذلك خشية الإطالة والإطناب.
- ٥- أترجم للفرق والطوائف التي ورد ذكرها في البحث.
- ٦- أشرح الكلمات الغامضة الواردة في أثناء البحث.

دراسات سابقة:

١- الاستنباط عند الإمام ابن عطية الأندلسي في تفسيره المحرر الوجيز دراسة نظرية تطبيقية، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في تخصص التفسير وعلوم القرآن، إعداد الباحثة: عواطف أمين يوسف البساطي، إشراف فضيلة الشيخ: أمين عطية محمد باشا، عام ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٨م، جامعة أم القرى.

٢- ابن عطية ومنهجه في تفسيره المحرر الوجيز، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية تخصص التفسير وعلوم القرآن، إعداد الطلبة: إسلام فرح الخليفة سليمان، إشراف الدكتور: محمود المبارك أحمد، عام ٢٠٠٧، جامعة الخرطوم.

خطة البحث:

اقتضت الدراسة تقسيم البحث إلى مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة، واحتوت المقدمة على أهمية البحث وأسباب اختياره والمنهج المتبع وأهم الدراسات السابقة وخطة البحث.

أما المبحث الأول فتكلم فيه الباحث عن الاستشهاد بالحديث عند النحويين بين الجواز والمنع وأما المبحث الثاني فاحتوى على موقف ابن عطية من الاستشهاد بالحديث على الترجيح النحوي وأما المبحث الثالث فبين فيه الباحث موقف ابن عطية من الاستشهاد بالحديث على إثبات اللغات ثم جاءت الخاتمة متضمنة أهم النتائج والتوصيات ثم زيل الباحث بحثه بفهرس لأهم المصادر والمراجع وفهرس للموضوعات.

ولا أزعم أنني بلغت الصواب بل أرجو أن أكون منه على قرب والمرء يخطأ ويصوب فالخطأ في أصل الطبيعة كامل وكيف لا يخطأ من خلق ظلوما جهولا، وأرجو أن يكون هذا العمل لله خالصا وأن أكون للخير قانصا والله من وراء القصد وهو بالإجابة جدير.

المبحث الأول

الاستشهاد بالحديث عند النحويين بين المجوزين والمانعين:

كان النبي - صلى الله عليه وسلم - أفصح العرب قاطبة، وكلامه في الفصاحة والبيان بعد كلام الله - تعالى - والحديث المصدر الثاني من مصادر السماع، والمراد به ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو صفة أو تقرير^١ وهذا قول المحققين من المحدثين ومنهم من اقتصر على القول والفعل وفيه نظر، ومنهم من زاد أقوال الصحابة والتابعين، وهذا على قول من يرى عدم التفرقة بين الحديث والأثر، أو من يرى أن الحديث أعم من الأثر . وقد اختلف النحويون في الاستشهاد بالأحاديث المروية في المسائل النحوية والصرفية إلى ثلاثة أقوال:

القول الأول :

يرى منع الاستشهاد بالحديث مطلقاً ، وينسب هذا القول إلى النحويين المتقدمين من البصريين والكوفيين^(٢) ، قال أبو حيان : "علماء العربية الذين أسسوا قوانينها وقواعدها لم يبنوا الأحكام علي ما ورد في الحديث ، كأبي عمرو بن العلاء، والخليل بن أحمد ، ويونس بن حبيب، وسيبويه، والأخفش وجماعة من المتقدمين

وتبعهم في هذا المذهب ابن الضائع^(٣) ، وأبو حيان^(٤) .

القول الثاني :

يجوز الاستشهاد بالحديث مطلقاً ، منهم ابن مالك وابن هشام .

القول الثالث :

من العلماء من توسط بينهما ، فرأى جواز الاستشهاد بالحديث بقيود كالشاطبي، والسيوطي ، فجوز الشاطبي الاحتجاج بالأحاديث التي اعتمى بنقل ألفاظها ، فقال: " إن الحديث في النقل ينقسم قسمين: أحدهما - ما عرف أن

^١ مصطلح الحديث ، محمد بن صالح بن عثيمين ج ١ ص ٥

^٢ ينظر: التذييل والتكميل ٣٤٢/٩ ، وتمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد ٤٤٠٨ /٩ ومدرسة

الكوفة لمهدي المخزومي ص ٣٤٨ ، وأصول النحو العربي لمحمد خير الحلواني ص ٤٩ - ٥٣ .

^٣ ينظر خزانة الأدب للبغدادي ٩/١ ، ١٠ .

^٤ ينظر: التذييل والتكميل ٣٥٨/٨ .

^٥ ينظر شرح التسهيل ج ١ ص ١٠٧

المعنى به فيه نقل معانيه ، لا نقل ألفاظه ، فهذا لم يقع به استشهاد من أهل اللسان ، والثاني - ما عرف أن المعنى به في نقل ألفاظه لمقصود خاص بها، فهذا يصح الاستشهاد به في أحكام اللسان العربي، كالأحاديث المنقولة في الاستدلال على فصاحة رسول الله - صلى الله عليه وسلم ،^(١)

وقال السيوطي: "وأما كلامه - صلى الله عليه وسلم - فيستدل منه بما ثبت أنه قاله على اللفظ المروي ، وذلك نادر جدًا ، إنما يوجد في الأحاديث القصار ، على قلة أيضا"^(٢) .

حجة المانعين :

احتج المانعون بأمرين :

أ - عدم وثوقهم أن هذا المروي هو كلام النبي - صلى الله عليه وسلم - نفسه لاحتمال أن يكون من كلام الراوي ؛ إذ يجوز رواية الحديث بالمعنى .^٣

ب - وقوع اللحن كثيرًا فيما روي من ألفاظ الحديث النبوي ؛ لأن كثيرًا من رواته غير عرب .^٤

الرد عليها :

وأجيب عن قولهم :

في كون المروي هو نفس اللفظ النبوي ؛ لاحتمال أن يكون من كلام الراوي ؛ إذ يجوز الرواية بالمعنى ، فقد رُدَّ بأمر منها :

١ - أن الأصل في المروي أن يروى باللفظ الذي سمع من الرسول - صلى الله عليه وسلم - والرواية بالمعنى - وإن جازت - فإتاما تكون في بعض كلمات الحديث المحتمل لتغيير اللفظ بلفظ آخر يوافق معناه ؛ إذ لو جاز ذلك في كل ما يروى لارتفع الوثوق عن جميع الأحاديث بأنها هي بلفظ الرسول - صلى الله

^١ المقاصد الشافية للشاطبي ٤٠٢/٣، ٤٠٣ .

^٢ الاقتراح في أصول النحو ص ١٧٨ .

^٣ التذليل والتكميل ٢٧٤/٩، وتمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد ٤٤٠٨ /٩ ،، والمقاصد الشافية للشاطبي ٤٠١/٣، ٤٠٢ .

^٤ وتحرير الرواية لابن الطيب الفاسي ص ٩٧، ٩٨ ، ومن أصول النحو لسعيد الأفغاني ص ٥٤ ، وأصول النحو العربي لمحمد خير الحلواني ص ٥٣ - ٥٤ ، وموقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف لخديجة الحديثي ص ١٩٢ - ٢٣٨ .

عليه وسلم - ، وهذا أمر لا يجوز توهمه فضلاً عن أن يعتقد وقوعه، حكاه صاحب تمهيد القواعد^(١) والزرركشي .

٢ - أن الخلاف في جواز النقل بالمعنى إنما هو فيما لم يُدَوَّن ولم يُكتب ، وأما ما دُوِّن وثبت في بطون الكتب ، فلا يجوز تبديل ألفاظه من غير خلاف^(٢) .

وهذا ما قرره جمع من المحققين كالسيوطي^٣ والسخاوي^٤ وغيرهم .
٣ - أن تدوين الأحاديث والأخبار وقع في الصدر الأول قبل فساد اللغة العربية حين كان كلام أولئك المبدلين - على تقدير تبديلهم - يسوغ الاحتجاج به ، وغايته يومئذ تبديل لفظ بلفظ يصح الاحتجاج به ، فلا فرق بين الجميع في صحة الاستدلال^(٥) .

وأما التعليل بوقوع اللحن فكثير فيما روي من ألفاظ الحديث النبوي ، فقد رد بأنه لا يتصور وجوده إن أريد باللحن الخطأ في الإعراب ، وبكونه لا يضر إن أريد به مخالفة اللغة المشهورة ؛ لأن ذلك واقع في غير الحديث^(٦) ، وقد فصل القول في رد حجج المانعين الأستاذ الدكتور/ محمود فجال^(٧) بما لا يدع مجالاً للرد .

أما ما نسب إلى المتقدمين من كونهم لا يحتجون بالحديث في كتبهم ففيه نظر فقد ورد في كتب النحاة المتقدمين ، واستدلوا به في بعض المسائل النحوية واللغوية ، ولكنهم لم يكونوا أكثرين من الاستدلال به .

لقد كان احتجاج البصريين والكوفيين بالحديث النبوي قليلاً إذا ما قورن باحتجاجهم بالقرآن الكريم وكلام العرب .

الرأي الراجح : قال الدكتور محمد حماسة : ينبغي فتح باب الاستشهاد بالحديث في فسحة وسعة ، وخاصة بعد أن تهاوت حجج المانعين ، وتبددت مخاوف المتشددين ، وبعد أن رأينا أن القدماء من لدن سيبويه إلى النحاة

^١ ينظر : تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد ٩ / ٤٤١٠ .

^٢ ينظر : السابق : ١٥ / ١ .

^٣ الاقتراح في أصول النحو ص ١٧٨

^٤ فتح المغيبي ج ٣ ص ١٧٣

^٥ ينظر مقدمة ابن الصلاح ج ١ ص ٢٤٥ ، وتوجيه النظر إلى أصول الأثر ج ٢ ص ٦٨٦

^٦ ينظر : خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب للبيداري ١ / ١٥ .

^٧ ينظر : تحرير الرواية لابن الطيب الفاسي ص ٩٩ ، ١٠٠ .

^٨ ينظر : السير الحثيث إلى الاستشهاد بالحديث في النحو العربي ١ / ٢٧ - ١١٨ .

المتأخرين يستشهدون به . ولم يمنع القدماء من التوسع في ذلك إلا تخرجهم من الوقوع في تبعة المدخول منه، والمكذوب على الرسول -صلى الله عليه وسلم- ، أما وقد تأصل علم الحديث، وصار له منهجه الصارم في الأخذ والتلقي، ومعاييرها الثابتة التي تنفي الزبد، وتميز الخبيث من الطيب، وتكشف الدخيل من الأصيل، فينبغي أن نستشهد به مستفيدين من تجربة ابن مالك في النظر إلى اللغة على ضوء نصوص ناصعة منها ، أهملت زمننا ليس بالقصير.

والذي يترجح من هذه الآراء هو القول الثالث المتوسط بين هذين الرأيين وهذا الذي اختاره جمع من المحققين، ونص عليه الشيخ محمد الخضر حسين ، وقد بين ما يصح الاحتجاج به من الأحاديث، وذكر أنها ستة أنواع، فقال: الأول - ما يروى بقصد الاستدلال على كمال فصاحته - صلى الله عليه وسلم كقوله: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا" (١) . الثاني - ما يروى من الأقوال التي كان يتعبد بها ، أو أمر بالتعبد بها ، كالأذكار والأدعية .

الثالث - ما يروى شاهداً على أنه كان يخاطب كل قوم من العرب بلغتهم . الرابع - ما روي من طرق متعددة ، واتحد لفظه . الخامس - الأحاديث التي دُونها من نشأ في بيئة عربية ، كمالك بن أنس . السادس - رواية من عرف من حال روايته أنه لا يجوز رواية الحديث بالمعنى ، مثل: علي بن المديني شيخ الإمام البخاري .

وقد أقر مجمع اللغة العربية بالقاهرة ما توصل إليه الشيخ محمد الخضر حسين وزاد في أنواع الحديث التي يصح الاستشهاد بها نوعين: الأول - الأحاديث المتواترة المشهورة . الثاني - كتب الرسول - صلى الله عليه وسلم (٢) . وبهذا ، يجمع بين أقوال العلماء في هذا المسألة .

^١ الحديث: في موطأ الإمام مالك ،باب ما جاء في صلاة الليل برقم ٢٨٨ : ١١٣/١ .

^٢ ينظر: مجموعة القرارات العلمية في خمسين عاما ١٩٣٤ - ١٩٨٤م محمد شوقي أمين

، وإبراهيم الترتزي .

المبحث الثاني

موقف ابن عطية من الاستشهاد بالحديث

كان استشهاد ابن عطية - رحمه الله - بالحديث قليلا جدا، إذ ما قورن بالقرآن وكلام العرب شعرا ونثرا، وبعد تصفح كتابه - رحمه الله -، وقفت على بعض الشواهد القليلة، التي تدلل على أخذه بالحديث، والاحتجاج به في المسائل النحوية.

وقد جاء استشهاد ابن عطية بالحديث على عدة صور :

١- استشهاده بالحديث منفردا: ومن الأمثلة على ذلك قوله:

وقرأ نافع وأهل المدينة و أبو جعفر وشيبة وغيرهما «بيس» بكسر الباء وسكون الياء وكسر السين وتووينها^١، وهذا على أنه فعل سمي به كقوله صلى الله عليه وسلم «أنهاكم عن قيل وقيل وقال^٢» .

وقد احتج به مفردا أيضا في جواز التفضيل مع الاشتراك وبين أنه مذهب سيبويه والخليل^٣ خلافا للكوفيين فقال عند تفسيره لقوله تعالى: أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا^٤، وتحتل الآية أن المتقين هم في الآخرة في التنعم والفوز بالرحمة فوق ما هم هؤلاء فيه في دنياهم، وكذلك خير مستقرا من هؤلاء في نعمة الدنيا، فعلى هذا الاحتمال وقع التفضيل في أمر فيه اشتراك، وتحتل هذه الآية أن يراد بالفوق المكان من حيث الجنة في السماء والنار في أسفل السافلين، فيعلم من ترتيب الأمكنة أن هؤلاء في الجنة وهؤلاء في النار، وتحتل الآيتان أن يكون التفضيل على ما يتضمنه زعم الكفار، فإتهم كانوا يقولون: وإن كان معاد فلنا فيه الحظ أكثر مما لكم^٥، ومنه حديث خباب مع العاصي بن وائل^٦، وهذا كله من

^١ انظر الهادي شرح طيبة النشر في القراءات العشر، لابن محيسن ج ٢ ص ٢٥٥

^٢ رواه البخاري بلفظ كره لكم باب قوله تعالى لا يسألون، انظر صحيح البخاري ج ٢ ص ١٢٤

^٣ الكتاب ج ٣ ص ٤٩١

^٤ الفرقان ٢٤

^٥ هذا مقولة الكفار ينظر الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي ج ٣ ص ٢٩

^٦ والحديث فيه قال خباب: كان لي على العاص بن وائل دين فأتيته أتقاضاه، فقال لي: لن أقضيك حتى تكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم. قال فقلت له: إني لن أكفر به حتى تموت ثم تبعث. قال: وإني لمبعوث من بعد الموت! فسوف أقضيك إذا رجعت إلى مال وولد، الحديث انظر صحيح مسلم باب سؤال اليهود النبي صلى الله عليه وسلم ج ٤ ص ٢١٥٣.

التحليلات حفظ لمذهب سيبويه والخليل^١ في أن التفضيل إنما يجيء فيما فيه شركة، والكوفيون يجيزونه حيث لا اشتراك^٢.

٢- استشهاده بالحديث مقرونا بالشعر:

فمن ذلك ما ذكره عند قوله تعالى: " فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ" ^٣ ، قال - رحمه الله- : وقوله وَلَنْ تَفْعَلُوا نصبت لَن، ومن العرب من تجزم بها، ذكره أبو عبيدة^٤، ومنه بيت النابغة

النابغة على بعض الروايات: [البسيط]

فلن أعرّض أبيت اللعن بالصفد^٥

وفي الحديث في منامة عبد الله بن عمر^٦ فقيل لي: «لن ترع^٧» هذا على تلك اللغة^٨.

ويتبين مما سبق أن ابن عطية - رحمه الله تعالى- استشهد بأن لن جازمة بما ورد في الشعر والحديث .

اختلف العلماء في توجيه جزم لن في الحديث، مع أن الأصل فيها النصب للفعل المضارع، وذلك على قولين القول الأول : أن جزم المضارع بلن لغة لبعض العرب قال البدر العيني :

قوله: (لن ترع بالجزم) ، كذا في رواية القاسمي، وقال ابن التين: هي لغة قليلة، يعني: الجزم بلن، وقال القزاز: ولا أحفظ له شاهدا، وفي رواية الأكثرين بلفظ: لن ترع، قال بعضهم: وهو الوجه. قلت: لن ترع أيضا الوجه، لأن الجزم بلن لغة حكاهم الكسائي، ومعناه: لا تخف^٩.

^١ انظر الكتاب لسيبويه ج ٤ ص ٣٩٠

^٢ المحرر الوجيز ج ١ ص ٢٨٥

^٣ البقرة ٢٤

^٤ نقله عنه النحاس في إعراب القرآن ٢ / ١٢٢

^٥ وفي رواية أخرى "فلم أعرض" انظر الكامل في اللغة والأدب ج ٣ ص ١٥

^٦ والمراد بمنامة ابن عمر الرؤية التي رآها ونص الحديث

^٧ أخرج البخاري حديث ابن عمر في جملة مواضع من صحيحه. ففي ٢ / ٥٩ و ٦٦ جاء بلفظ

"لم ترع". وفي هـ/ ٣١ جاء بلفظ "لن ترع". وورد بالروايتين في ٩ / ٥١ و ٥٢. ولم ترد

رواية ابن مالك فيه. إلا إن ابن حجر قال في "فتح الباري" ٨ / ٩١ (وقوله لن ترع. كذا للقاسمي).

^٨ المحرر الوجيز ج ١ ص ١٠٧

^٩ عمدة القاري شرح صحيح البخاري باب مناقب عمار وحذيفة رضي الله عنهما ج ١٦

ص ٢٣٦

وهو توجيه ابن مالك أيضا حيث قال:

وفي "لَنْ تُرْعَ لَنْ تُرْعَ" إشكال ظاهر؛ لأن "لَنْ" يجب انتصاب الفعل بها. وقد وليها في هذا الكلام بصورة المجزوم. والوجه فيه أن يكون سكن عين "تراع" الموقوف، ثم شبهه بسكون الجزم فحذف الألف قبله كما تحذف قبل سكون المجزوم ثم أجرى الوصل مجرى الوقف.

ومن حذف الساكن لسكون ما بعده وقفاً قول الراجز:

أقبل سيل جاء من عند الله ... يحدُّ حردَ الجنة المغلّة^١

ويجوز أن يكون السكون سكون جزم على لغة من يجزم ب "لَنْ" وهي لغة سماها الكسائي^٢.

وقد تعقب الدماميني ابن مالك في إجراء الوصل مجرى الوقف حيث قال:

قلت: لكن لا نسلم أن فيه إجراء الوصل مجرى الوقف إذ لم يصله الملك بشيء بعده.

فإن قلت: إنما وجه ابن مالك بهذا في الرواية التي فيها: لم تُرْعَ ترع ، وهذا يتحقق فيه ما قاله من إجراء الوصل مجرى الوقف.

قلت: لا نسلم؛ إذ يحتمل أن الملك نطق بكل جملة منها منفردة عن الأخرى، ووقف على آخرها، فحكاها كما وقع^٣.

واستدل أصحاب هذا القول بأدلة منها :

ومنها قوله تعالى: {قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا} بجزم (يصب)، ومن الحديث قوله صلى الله عليه وسلم لابن صياد:- "أخسأ، فلن تعدو قدرك"^٤

وأما الشعر فممنه قول كُثَيِّر (الطويل):

أيادي سبأ يا عزُّ ما كنتُ بعدكم .. فلنَّ يَحْلَ للعَيْنينِ بعدكٍ منظر^٥

بجزم الفعل (يحل).

^١ قائله مجهول. وهو في معاني القرآن، للفراء ١٧٦ / ٣ ومعجم شواهد العربية ٢ / ٥٢٠.

^٢ شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ج ١ ص ٢١٧

^٣ مصابيح الجامع للدماميني ج ٣ ص ١٢٦

^٤ التوبة: ٥١

^٥ صحيح البخاري ، باب إذا أسلم الصبي فمات، هل يصلى عليه؟ وهل يُعرض على الصبي

الإسلام ٢ / ٩٣

^٦ الديوان: ٨٢٣

القول الثاني:

أن (لن) بمعنى (لا) أو (لم)؛ وذلك لسببين:

- ١ - أن (لن) لتأكيد ما تعطيه (لا) من نفي المستقبل.
- ٢ - أن (لن) للنفي مثل (لم)؛ ولأن النون أخف من الميم في اللغة.

ومن قلب الميم نوياً قول الشاعر:

كأني بين خافيتي غرابٍ ... أصاب حمامةً في يوم غين^١
أي: غيم.

ويجاب عن ذلك بأن:

- ١ - (لن) حرفٌ غيرٌ مركب، يفيدُ النفي، فدعوى مشابهته لـ (لا) لا دليل عليها
- ٢ - تشبيهه (لن) بـ (لم) و (لا)، بعيدٌ؛ إذ إن (لن) وضعت ناصبةً و (لم) جازمة، فكيف تُقاس على ما يُناقضُ عملها.^٢

والذي يترجح في هذه المسألة هو القول الأول لما أسلفناه من الأدلة ولبعد ما ذكره أصحاب القول الثاني .

بل لقد استدل ابن عطية بأقوال الصحابة واستشهد بقول عمار بن ياسر مقرونا بالشعر فقال:

وهذا الشاهد ليس مرفوعاً للنبي صلى الله عليه وسلم بل هو موقوف على الصحابي الجليل عمار بن ياسر والعجيب أن اللفظة التي نقلها عن عمار في موضع الشاهد قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم ووردت عنه بأسانيد صحيحة وذلك عند كلامه على صحة لفظة زوجة بالتأنيث فقال رحمه الله :
وأزواج جمع زوج والمرأة زوج الرجل والرجل زوج المرأة ويقال في المرأة زوجة ومنه قول الفرزدق: [الطويل]

وإن الذي يسعى ليفسد زوجتي ... كساع إلى أسد الشرى يستبيلها^٣

^١ وفي رواية أخرى: كأني بين خافيتي عقاب ... أصاب حمامة في يوم غين وقد نسبه المرصفي إلى رجل من تغلب يصف فرساً، انظر الكامل في اللغة والأدب للمبرد ج ٣ ص ٦٣

^٢ المسائل النحوية في كتاب التوضيح لشرح الجامع الصحيح ج ١ ص ١٣٠

^٣ انظر ديوان الفرزدق ٦١ / ٢ وقد تردد ابن عطية في نسبة هذا البيت فتارة ينسبه للفرزدق وتارة ينسبه لأبي فراس وعامة كتب الأدب تنسبه للفرزدق لعل نسبته لأبي فراس وهم من ابن عطية رحمه الله.

وقال عمار بن ياسر في شأن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها: «والله إني لأعلم أنها زوجته في الدنيا والآخرة، ولكن الله ابتلاكم»^{٢٤}.

وما استدل به ابن عطية في المحرر الوجيز من قول عمار على صحة تأنيث زوج وإن لم يرد في القرآن كان من الأولى أن يستدل بما جاء عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مباشرة صراحة فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (هَذِهِ زَوْجَتِي صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيْبٍ)^٣

وعلى كل فكون ابن عطية يستدل بأقوال الصحابة فهو يرى الاحتجاج بالحديث لأن الاستشهاد بأقوال النبي - صلى الله عليه وسلم - أعلى وأحرى . فاستشهاده بأقوال الصحابة يدخل فيه من باب أولى جواز الاستشهاد بأقوال النبي صلى الله عليه وسلم وقد نص على ذلك كما ذكرناه آنفاً.

٣- استشهاده بالحديث مقترنا بالقرآن والشعر وكلام العرب:

وقد ذكر ابن عطية رحمه الله تعالى الشاهد الحديثي مقترنا بأنواع السماع بأسرها مجتمعة قرآنا وشعرا ونثرا من كلام العرب مما يدل على أخذه بالحديث والاحتجاج به شاهداً نحويًا ذكر ذلك عند تفسيره لقوله تعالى آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ^٤ في توجيهه قراءة كتب وكتاب قال:

فمن جمع أراد جمع كتاب، ومن أفرد أراد المصدر الذي يجمع كل مكتوب كان نزوله من عند الله تعالى، هذا قول بعضهم وقد وجهه أبو علي وهو كما قالوا: نسج اليمين^٥، وقال أبو علي في صدر كلامه: أما الأفراد في قول من قرأ «وكتابه» فليس كما تفرد المصادر وإن أريد بها الكثير^٦، كقوله تعالى: وادْعُوا ثُبُورًا كَثِيرًا^٧ ونحو ذلك، ولكن كما تفرد الأسماء التي يراد بها الكثرة، كقولهم:

^١ رواه البخاري كتاب فضائل الصحابة باب فضل عائشة رقم ٣٧٧٢ ج ٥ ص ٢٩

^٢ المحرر الوجيز ج ١ ص ١٠٩

^٣ رواه مسلم برقم ٢١٧٤ ج ٢ ص ١٠٨٦

^٤ البقرة: ٢٨٥

^٥ المخصص لابن سيده ج ٥ ص ١٥٥

^٦ الحجة للقرء السبعة ج ٦ ص ٣٠٤

^٧ الفرقان: ١٤

كثُر الدينار والدرهم^١ ونحو ذلك، فإن قلت هذه الأسماء التي يراد بها الكثرة إنما تجيء مفردة وهذه مضافة، قيل وقد جاء في المضاف ما يعني به الكثرة ففي التنزيل وَإِنْ تَعَدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا^٢ وفي الحديث منعت العراق درهمها وقفيزها^٣، فهذا يراد به الكثير كما يراد بما فيه لام التعريف^٤، ومنه قول ابن الرقاع:

يدع الحي بالعشي رعاها ... وهم عن رغيفهم أغنياء^٥

المبحث الثالث

استشهاده بالحديث على إثبات اللغة

استشهد ابن عطية - رحمه الله تعالى - بالحديث على إثبات اللغات، وذلك في مواضع من كتابه، ومن ذلك قوله:

وكذلك إنباته الكسر والفتح في نعم، فقال رحمه الله: وقرأ جمهور الناس «نعم» بفتح العين^٦، وقرأ الكسائي «نعم» بكسر العين^٧ ورويت عن عمر بن الخطاب وعن النبي صلى الله عليه وسلم، وقرأها ابن وثاب والأعمش قال الأخفش هما لغتان، ولم يحك سيبويه الكسر^٨، وقال: «نعم» عدة وتصديق أي مرة هذا ومرة هذا، وفي كتاب أبي حاتم عن الكسائي عن شيخ من ولد الزبير قال: ما كنت أسمع أشياخ قريش يقولون: إلا «نعم» بكسر العين ثم فقدتها بعده، وفيه عن قتادة عن رجل من خثعم قال: قلت للنبي صلى الله عليه وسلم: أنت تزعم أنك نبي؟ قال: «نعم»^٩ بكسر العين، وفيه عن أبي عثمان النهدي قال: سأل عمر

^١ المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده ج ٨ ص ٤٧٣

^٢ [إبراهيم: ٣٤]

^٣ رواه مسلم وتامه «مَنَعَتِ الْعِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَقَفِيزَهَا، وَمَنَعَتِ الشَّامُ مُدِّيَهَا وَدِينَارَهَا، وَمَنَعَتِ مِصْرُ إِرْدَبَهَا وَدِينَارَهَا، وَعَدْنُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، وَعَدْنُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ»

باب لا تقوم الساعة حتى ج ٤ ص ٢٢٢٠ برقم ٢٨٩٦

^٤ المحرر الوجيز ج ١ ص ٣٩٢

^٥ البيان والتبيين ج ٢ ص ٤٥٩

^٦ الحجة في القراءات ج ١ ص ١٠٢

^٧ جامع البيان في القراءات السبع ج ٣ ص ١٠٨٩

^٨ شرح كتاب سيبويه ج ٤ ص ٣١١

^٩ جزء قراءات النبي لحفص بن عمر ج ١ ص ٩٩

عن شيء فقالوا نعم، فقال عمر: النعم الإبل والشاء، قولوا «نعم» بكسر العين^١.
العين^١. قال أبو حاتم: وهذه اللغة لا تعرف اليوم بالحرمين^٢،
فقد جاء في مشارق الأنوار أنها لغة كنانة
"وقد تأتي نعم للتصديق وللعدّة ويقال فيها: نَعِم [بكسر العين] أيضًا، وهي لغة
كنانة وأشياخ قریش."^٣

وقال صاحب عقود الزبرجد:

"وقد جاء الكسر في كلام النبي - صلى الله عليه وسلم - ، وجماعة من
الصحابة، منهم عمر وعلي والزبير وابن مسعود. وذكر الكسائي: أنّ أشياخ
قریش يتكلمون بها مكسورة، وحكي عن أبي عمرو قال: لغة كِنانة: نَعِم،
بالكسر.

وفي "المفصل" للزمخشري، وفي قراءة عمر بن الخطاب وابن مسعود قالوا:
نعم، وحكي أن عمر سأل قومًا عن شيء فقالوا: نعم، بالفتح فقال عمر: إنّما
النعم الإبل، فقولوا نعم."^٤

ومن ذلك أيضًا إثبات لغة من ينطق العين نونا، وهذا عند قوله تعالى "إِنَّا
أَعْطَيْنَاكَ الْكُوْثَرَ"^٥ فقال رحمه الله :

قرأ الحسن: «إنا أنطيناك» ، وهي لغة في أعطى، قال النبي - صلى الله عليه
وسلم - : «واليد المنطية^٦ خير من السفلى»^{٧،٨}

وهذه لغة للعرب العاربة ذكر ذلك أبو حيان في البحر المحيط نقلًا عن التبريزي
قال:

^١ ينظر مجمع الزوائد ج ٨ ص ٦٧

^٢ المحرر الوجيز ج ٢ ص ٤٠٣

^٣ مشارق الأنوار ج ٢ ص ١٨

^٤ عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد ج ٢ ص ١٥٧

^٥ الكوثر: ١

^٦ لغة في (أعطى) وورد (اللهم لا ممتّع لما أنطيت، ولا منطي لما منعت) وكذلك (اليد المنطية
خير من اليد السفلى) انظر: (النهاية ٥ / ٧٦).

^٧ رواه ابن حبان في صحيحه ج ٥ ص ٣٨٩، والبيهقي في سننه وأحمد في المسند، ورواه
الحاكم في المستدرک وصححه الذهبي وقال: الأرئوط صحيح لغيره ينظر تحقيق المسند ج ٢٩

ص ٥٠٤

^٨ المحرر الوجيز ج ٥ ص ٥٢٩

قال التبريزي: هي لغة للعرب العاربة من أولى قريش، ومن كلامه صلى الله عليه وسلم: "اليد العليا المنطية، واليد السفلى المنطاة". وأنطوا الثبجة "أي: أعطوا الوسط من الصدقة"^١، وَقَالَ الْأَعَشَى:

جِيَادُكَ خَيْرُ جِيَادِ الْمُلُوكِ ... تُصَانُ الْحَلَالُ وَتُنْطَى السَّعِيرُ^١
قَالَ أَبُو الْفَضْلِ الرَّازِيُّ وَأَبُو زَكَرِيَّا التَّبْرِيزِيُّ: أَبَدَلْ مِنَ الْعَيْنِ نُونًا فَإِنْ عَنِيَ النُّونَ فِي هَذِهِ اللَّعَةِ مَكَانَ الْعَيْنِ فِي غَيْرِهَا فَحَسَنٌ، وَإِنْ عَنِيَ الْبَدَلَ الصَّنَاعِيَّ فَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ اللَّغَتَيْنِ أَصْلٌ بِنَفْسِهَا لَوْجُودِ تَمَامِ التَّصَرُّفِ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ، فَلَا يَقُولُ الْأَصْلُ الْعَيْنُ، ثُمَّ أَبَدَلَتْ النُّونَ مِنْهَا.^٢

ومنه أيضا ما ذكره في فتح وكسر الضاد في يضل فقال رحمه الله: وقرأ أبو رجاء «يضل» من ضل يضل على وزن فعل بكسر العين^٣ يفعل بفتحها وهي لغتان يقال ضل يضل وضل يضل والوزن الذي ذكرناه يفرق بينهما، وكذلك يروى قول النبي صلى الله عليه وسلم، «حتى يضل الرجل إن يدر كم صلى» بفتح الضاد وكسرها^٤.

وكلامه - رحمه الله - يدل على أنه يجوز الفتح والكسر في يضل؛ وأنهما لغتان، مستشهدا على ذلك بالحديث.

وقد روى هذا الحديث جماعة من أهل العلم ورواه البخاري ومسلم بلفظ يظل قال ابن حجر: قَوْلُهُ حَتَّى يَظُلَّ الرَّجُلُ كَذَا لِلْجُمُهورِ بِالضَّاءِ الْمَشَالَةِ الْمَفْتُوحَةِ وَمَعْنَى يَظُلُّ فِي الْأَصْلِ اتَّصَفَ الْمُخْبِرُ عَنْهُ بِالْخَبَرِ نَهَارًا لِكِنَّهَا هُنَا بِمَعْنَى يَصِيرُ أَوْ يَبْقَى وَوَقَعَ عِنْدَ الْأَصْلِيِّ يَظُلُّ بِكَسْرِ السَّاقِطَةِ أَيْ يَنْسَى وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى "أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا" أَوْ بِفَتْحِهَا أَيْ يُخْطِئُ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى وَالْمَشْهُورُ الْأَوَّلُ^٥، ونقل ابن بطار عن الدوايدي التفرقة بين كسر الضاد وفتحها فقال:

^١ ديوان الأعشى ص ١٢٦

^٢ البحر المحيط ج ١٠ ص ٥٥٦

^٣ المحتسب ج ١ ص ٢٨٨

^٤ رواه بلفظ يضل بفتح الضاد وكسرها البيهقي في شعب الإيمان ج ٤ ص ٤٤٢ وأبو داود في سننه وصححه الألباني ج ١ ص ١٤٢، ورواه بلفظ حتى يظل البخاري باب فضل التأذين ج ١ ص ١٢٥، مسلم باب فضل الأذان وهرب الشيطان ج ١ ص ٢٩١

^٥ المحرر الوجيز ج ٣ ص ٣٢

^٦ فتح الباري لابن حجر ج ٢ ص ٨٦

وحكى الداودي: يضل بالضاد المعجمة المكسورة بمعنى: ينسى ويذهب فهمه، ويسهو قال تعالى {أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا} ^١، وحكى ابن قرقول، عن الداودي أنه روي: يضل بفتح الضاد أيضًا من الضلال وهو الحيرة.

قال: والكسر في المستقبل أشهر. ^٢

ومن ذلك أيضا قوله رحمه الله: وقرىء «هنيا مريا» دون همز ^٣، وهي قراءة الحسن بن أبي الحسن والزهرى. قال الطبري: ومن هناء البعير أن يعطي الشفاء ^٤.

قال القاضي أبو محمد: وهذا ضعيف، وإنما قال اللغويون: الطعام الهنيء هو السائغ المستحسن الحميد المغيبة، وكذلك المريء، قال اللغويون: يقولون هنائي الطعام ومرأني على الإتياع ^٥، فإذا أفردوا قالوا: أمرأني على وزن أفعل. قال أبو علي: وهذا كما جاء في الحديث «ارجعن مأزورات غير مأجورات ^٦» فإما اعتلت اعتلت الواو من موزورات اتباعا للفظ مأجورات ^٧ ومما سبق يتبين أن ابن عطية يستدل بالحديث على إثبات لغات العرب، وكذلك يستدل به على المسائل النحوية.

الخاتمة

وبعد هذه الرحلة الشائقة الممتعة مع كتاب المحرر الوجيز لابن عطية أذكر ما توصلت إليه من نتائج:

- ١- أن ابن عطية رحمه الله تعالى استدل بالشاهد الحديثي على المسائل النحوية وإثبات اللغات منفردا ومقترنا بالشعر والقرآن.
- ٢- قلة الشواهد الحديثية عند ابن عطية فقد بلغت تسعة مواضع تدخل تحتها الأحاديث التي رويت عن الصحابة.

^١ [البقرة: ٢٨٢]

^٢ التوضيح في شرح الجامع الصحيح ج ٦ ص ٣٢٦

^٣ الكامل في القراءات العشر والأربعين ج ١ ص ٣٧٩

^٤ جامع البيان ج ٧ ص ٥٥٥

^٥ تهذيب اللغة ج ٦ ص ٢٢٨

^٦ صحيح مسلم باب الأمر بالإيمان ج ١ ص ٤٧

^٧ المحرر الوجيز ج ٢ ص ٩

٣- أن ابن عطية عول على الشاهد الحديثي في الترجيح بين الآراء النحوية إقرار القواعد والرد على المخالف.

٤- استشهد ابن عطية من كلام الصحابة في موضعين فقط من كتابه.

وأما أهم التوصيات : فإن الباحث يوصي بمزيد من الدراسات الأكاديمية في

كتاب ابن عطية المحرر الوجيز فإنه مجال خصب بالدراسة والتعليق والاستنباط لاسيما ما يتعلق بالدراسات الدلالية والتعليلات النحوية .

والله المستعان وهو بالإجابة جدير.

ثبت بأهم المصادر والمراجع:

- ١- إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر - لشهاب الدين أحمد الدمياطي الشهير بالبنا (١١١٧هـ) تح/ أنس مهرة ، دار الكتب العلمية - لبنان ، الطبعة الثالثة ٢٠٠٦م - ١٤٢٧هـ.
- ٢- إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول للشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ) تح/ الشيخ أحمد عزو عناية ، ط/ دار الكتاب العربي ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م .
- ٣- الإرشاد في معرفة علماء الحديث لأبي يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (ت ٤٤٦هـ) تحقيق: د/ محمد سعيد عمر إدريس، ١٤٠٩هـ.
- ٤- أساس البلاغة للزمخشري (ت ٥٣٨ هـ) ت/ محمد باسل عيون السود ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط/أولى ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨م.
- ٥- أصول التفكير النحوي د/علي أبو المكارم ، ط/ دار غريب - القاهرة ، ط/ أولى ٢٠٠٦م.
- ٦- الأصول في النحو لابن السراج ت (٣١٦ هـ) تحقيق د/ عبد الحسين الفتلي ، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ثانية ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦م .
- ٧- أصول النحو العربي تأليف أ. د/ محمود أحمد نحلة ، طبعة مكتبة الآداب - القاهرة الطبعة الأولى ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤م.
- ٨- الاقتراح في أصول النحو وجدله لجلال الدين السيوطي ت (٩١١ هـ) ت / أ. د/ محمود يوسف فجال ط/ القاهرة - مكتبة الثقافة الدينية ، الطبعة الأولى ١٤٣٥هـ / ٢٠١٤م .
- ٩- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك لابن هشام (ت ٧٦١ هـ) تح/ يوسف الشيخ محمد البقاعي ، ط/ دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع (دون.)
- ١٠- البرهان في أصول الفقه لإمام الحرمين الجويني(ت ٤٧٨هـ) تح/ صلاح ابن محمد بن عويضة ، ط/ دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧م.

- ١١- التذييل والتكميل في شرح التسهيل لأبي حيان الأندلسي (ت ٧٤٥هـ) ، ت أ . د / حسن هنداوي ، دار القلم ، دمشق ط أولى ١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠ م ، و كنوز إشبيلية، الرياض ، ط/أولى ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م .
- ١٢- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة لجلال الدين السيوطي ت (٩١١هـ) ت / محمد أبو الفضل إبراهيم ، ط المكتبة العصرية - لبنان ، صيدا (دون.)
- ١٣- تاريخ الإسلام وَوَفَيَاتِ الْمَشَاهِيرِ وَالْأَعْلَامِ لِلذَّهَبِيِّ (ت ٧٤٨هـ) تح/ الدكتور بشار عواد معروف ، ط/ دار الغرب الإسلامي ، الطبعة الأولى ٢٠٠٣ م .
- ١٤- تاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي (السيد محمد مرتضى الزبيدي ت ١٢٠٥هـ) تح / مجموعة من المحققين ، ط/دار الهداية (دون.)
- ١٥- التكملة لكتاب الصلة لأبي عبد الله القاضي ، تحقيق / عبد السلام الهراس ، دار الفكر للطباعة ، لبنان ١٤١٥هـ .
- ١٦- تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد لناظر الجيش (ت ٧٧٨ هـ) ، دراسة وتحقيق أ.د/علي محمد فاخر ، و أ.د/جابر محمد البراجعة، و أ.د/إبراهيم جمعة العجمي، و أ.د/جابر السيد مبارك ، و أ.د/علي السنوسي محمد ، و أ.د/محمد راغب نزال ط. دار السلام ، القاهرة ط أولى ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م .
- ١٧- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك للمرادي (ت ٧٤٩هـ) ، تحقيق أ . د/ عبد الرحمن علي سليمان ، دار الفكر العربي ، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م .
- ١٨- الجامع الصحيح المختصر من أمور رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وسننه وأيامه (صحيح البخاري) للإمام محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي ، تحقيق : محمد زهير بن ناصر الناصر ، ط/ دار طوق النجاة ، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ .
- ١٩- الحديث النبوي في النحو العربي دراسة مستفيضة لظاهرة الاستشهاد بالحديث في النحو العربي ، ودراسة نحوية للأحاديث الواردة في أكثر شروح ألفية ابن مالك للدكتور / محمود فجال ، ط أضواء السلف الرياض ط ثانية ١٩٩٧/٥١٤١٧ م .
- ٢٠- خزنة الأدب ولب لباب لسان العرب للبغدادي (عبد القادر بن عمر) ت ١٠٩٣ هـ ت/ عبد السلام محمد هارون ، مكتبة الخاتجي القاهرة ، ط رابعة ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م
- ٢١- ديوان الفرزدق جمع وشرح إيليا الحاوي ، ط/ دار الكتاب اللبناني ، طبعة أولى ١٩٨٣ م .
- ٢٢- سنن ابن ماجه محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني (ت ٢٧٣هـ) تح : محمد فؤاد عبد الباقي ، ط/ دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي .

- ٢٣- سنن أبي داود (سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي) تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، ط / المكتبة العصرية ، صيدا - بيروت (دون).
- ٢٤- السنن الكبرى لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبي بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ) تح : محمد عبد القادر عطا، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثالثة ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣م.
- ٢٥- سير أعلام النبلاء لشمس الدين الذهبي ت (٧٤٨هـ) تح /مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط ، ط / مؤسسة الرسالة الطبعة الثالثة ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
- ٢٦- السير الحثيث إلى الاستشهاد بالحديث في النحو العربي د/محمود فجال ، طبعة /أضواء السلف (دون).
- ٢٧- شرح التسهيل (تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد) لابن مالك ت ٥٦٧١ ، تح د /عبدالرحمن السيد ،ود/ محمد بدوي المختون ، ط هجر للطباعة والنشر ، ط أولى ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠م .
- ٢٨- شرح القوائد السبع الطوال الجاهليات لأبي بكر بن الأنباري (ت ٣٢٨هـ) تح/ عبدالسلام محمد هارون ط/ دار المعارف - سلسلة ذخائر العرب (٣٥) ، الطبعة الخامسة (دون)
- ٢٩- المحرر الوجيز لابن عطية تحقيق : عبد السلام عبد الشافي محمد دار الكتب العلمية ، بيروت- لبنان، ط /أولى ١٤٢٢ هـ .
- ٣٠- المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (علي بن إسماعيل ت: ٤٥٨هـ) تحقيق د / عبد الحميد هندأوي ، ط/ دار الكتب العلمية ،بيروت - الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م .
- ٣١- المدارس النحوية لخديجة الحديثي دار الأمل ، إربد الأردن ، ط/ثالثة ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م .
- ٣٢- مسند الإمام أحمد بن حنبل تح/الشيخ شعيب الأرنؤوط وآخرون ،إشراف/ عبد الله بن عبد المحسن التركي ، ط/ مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط / ثانية ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م .
- ٣٣- معاني القرآن للنحاس تح/ ش محمد علي الصابوني مركز إحياء التراث جامعة أم القرى ط/أولى ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٨ م .
- ٣٤- معاني القرآن وإعرابه للزجاج تح/د عبد الجليل عبده شلبي عالم الكتب بيروت ط/ أولى ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م .
- ٣٥- مغني اللبيب عن كتب الأعراب لابن هشام (ت ٧٦١ هـ) بحاشية الدسوقي مع نظم السبك العجيب في نظم مغني اللبيب ، دار السلام ، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م .

- ٣٦- المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية للشاطبي ت(٥٧٩٠هـ) تح/
مجموعة محققين ، طبعة مركز إحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى ،
ط / أولى ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م .
- ٣٧- الموطأ للإمام مالك بن أنس الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ) تح/ بشار عواد
معروف ، ومحمود خليل ، ط/ مؤسسة الرسالة ١٤١٢هـ .
- ٣٨- موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث للدكتورة/ خديجة الحديثي ، ط/ دار
الرشيد - العراق ١٩٨١م (دون).
- ٣٩- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لابن حجر
العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) تح/ نور الدين عتر، ط/ مطبعة الصباح، دمشق
الطبعة الثالثة ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.
- ٤٠- الوسيط في علوم مصطلح الحديث لمحمد بن محمد بن سويلم أبو شهبة
(ت ١٤٠٣هـ) ، ط/ دار الفكر العربي (دون) .